

5629 - حكم نزع الإحرام لغرض الاستحمام في عرفة ومنى - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

في اخر اسئلة هذا السائل يذكر ويقول شاهدت بعض الحجاج في عرفة ومنى يقومون بنزع الاحرام من اجل الاستحمام وبعد الانتهاء

من ذلك يلبسون الاحرام مرة اخرى. فهل هذا جائز - 00:00:00

نعم لا حرج وسينزع الاحرام للترويض قول الحر يطرح الردى عن ظهره من اجل الحر ثم يعيد فلا بأس او عند ارادة التبريد ينزع

الاحرام الجواب والرداء ثم يترويض ثم يعيدهما كل هذا لا بأس به والحمد لله. نعم - 00:00:15